

قرارات

الهيئة القومية لسلامة الغذاء

قرار رقم ٥ لسنة ٢٠١٩

بشأن تنظيم إجراءات تسجيل الشركات المانحة للشهادات الدولية
فى مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء

مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة

التنفيذية للهيئة القومية لسلامة الغذاء ؛

وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٣٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس

إدارة الهيئة القومية لسلامة الغذاء ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣٠ ؛

قرر

(تمهيد)

يهدف هذا القرار إلى تحديد قواعد وإجراءات التسجيل والقيود لدى الهيئة للشركات

المانحة للشهادات الدولية فى مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء بأنواعها .

كما يهدف إلى تنظيم إجراءات وممارسات منح الشهادات (شهادات المنح)

للمنشآت الغذائية ، والتحقق من اعتمادها من جهات الاعتماد أو المنح وفقاً للقواعد

والمرجعيات المعترف بها محلياً ودولياً ، والمجال المصرح لها به ومدد صلاحيتها ،

والمنتجات التى يتم التعامل معها فى عملية منح الشهادات .

بموجب هذا القرار ، تقوم الهيئة بعمل قوائم تسجيل بأسماء الشركات المانحة

للسهادات العاملة فى مجال سلامة الغذاء .

تعزز هذه الإجراءات التنظيمية مصداقية وصحة إجراءات استخدام هذه الشهادات ،

وتهدف إلى مواجهة الممارسات غير المشروعة فى منح تلك الشهادات ، من أجل

تحقيق الثقة لجميع المعنيين من شركات مانحة ومنشآت غذائية ، ولرفع ثقة المستهلكين

بسلامة المنتجات الغذائية المتوافرة فى الأسواق ، ودعم التنافسية لمنتجات الغذاء

المصرية للنفوذ إلى الأسواق العالمية .

التعاريف (المادة الأولى)

في تطبيق أحكام هذا القرار ، يقصد بالكلمات والعبارات التالية ، المعنى المبين

قرين كل منها :

الهيئة : الهيئة القومية لسلامة الغذاء .

السلطة المختصة : رئيس مجلس الإدارة .

تصنيع الغذاء : كافة الأنشطة التي يتم إجراؤها في المنشأة الغذائية منذ مرحلة

استلام المواد الخام وحتى البدء في التوزيع .

المنشأة الغذائية : أى منشأة تزاوُل أنشطة ترتبط بتجهيز الغذاء ، أو إنتاجه ،

أو تصنيعه ، أو تخزينه ، أو حفظه ، أو تعبئته أو تغليفه ، أو توسيمه ، أو استيراده ،

أو تصديره ، أو نقله ، أو تسليمه ، أو طرحه وعرضه للبيع للمستهلك النهائي

أو لمنشأة أخرى ، ويشمل التعريف المنشآت الثابتة أو المتحركة ؛ التي تهدف إلى

الربح أو التي لا تهدف إلى الربح ، العامة أو الخاصة ، الدائمة أو المؤقتة ، كما يشمل

التعريف مجازر الحيوانات المجترة والدواجن .

شهادات المنح (منشآت / أفراد / منتجات) : هي الشهادة الناتجة عن تقييم

المطابقة بناءً على النطاق الذي يتم التحقق فيه من أن نظام الإدارة أو المنتج أو العملية

أو الموظفين يستوفون المتطلبات المحددة لهذا النطاق ، على سبيل المثال وليس

الحصر (ISO 22000, BRC, FSSC) .

الشركات المانحة للشهادات الدولية : هي شركات مُفوضة لاتخاذ القرارات ،

نيابة عن قطاع الاعتماد العالمي مثل (IAS, IAF) ، حول وضع أو شرعية أو مدى

ملاءمة منشأة أو برنامج في تلبية متطلبات معايير الاعتماد الدولية لنظم مطابقة محددة .

ومنها على سبيل المثال (DAKSS, EGAC) .

أعمال الرقابة : الرقابة التي تقوم بها الهيئة بغرض التحقق من الالتزام بالقانون

والتشريعات ذات الصلة بسلامة الغذاء .

المراجعة : الفحص المنهجي والمستقل لتحديد ما إذا كانت الأنشطة والنتائج

المرتبطة بها تتوافق مع الترتيبات الموضوعية ، وما إذا كانت هذه الترتيبات تتفد

بكفاءة بما يتناسب وتحقيق الأهداف المرجوة .

التفتيش : فحص أى جانب من جوانب الغذاء بقصد التحقق من استيفائه للاشتراطات القانونية المنصوص عليها فى القانون والتشريعات ذات الصلة بسلامة الغذاء .

المتابعة : القيام بإجراء سلسلة مخططة من عمليات الملاحظة أو القياس بغرض الحصول على نظرة عامة عن الوضع من حيث الالتزام بالقانون والتشريعات ذات الصلة بسلامة الغذاء .

(المادة الثانية)

إجراءات تسجيل الشركات المانحة للشهادات فى مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء

تتقدم الشركة المانحة لشهادات مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء بطلب تسجيل موجه باسم الهيئة القومية لسلامة الغذاء وملئ النموذج المعد لذلك مرفقاً به المستندات التالية :

- ١- اسم الشركة وملكية علامتها التجارية والاسم التجارى .
- ٢- البطاقة الضريبية .
- ٣- السجل التجارى .
- ٤- النظام القانونى للشركة ، عقد التأسيس ، وأسماء الشركاء .
- ٥- نشاط الشركة (منح شهادات لأنظمة إدارة الجودة للمنشآت الغذائية / منح شهادات للأفراد / منح شهادات لسلاسل التوريد / منح شهادات لمتعهدى الأغذية / منح شهادات للمنتجات الغذائية ، ...) .
- ٦- بيان التفويض/الوكالة من الشركة/الجهة المانحة الأم .
- ٧- شهادات الاعتماد الدولية الحاصلة عليها الشركة فى مجالات منح الشهادات من هيئات الاعتماد أو جهات المنح الدولية (مرفق بها مجال الاعتماد والمواصفة القياسية ، نوع الشهادات ، تاريخ الحصول على الاعتماد وتاريخ التجديد) ، وبيان توقيع الجهة المُعتمِدة على اتفاقية الاعتراف المتبادل المتعددة الأطراف (MLA) من جهة المنتدى الدولى للاعتماد (IAF) على سبيل المثال .
- ٨- قائمة بأعداد وأسماء رؤساء المراجعين ، المراجعين ، المراجعين الفنيين (المعيّنون بكامل الوقت أو المتعاقدون لبعض الوقت) .

- ٩- السيرة الذاتية لكل مُراجع ، وشهادات المؤهل والخبرات ، ورقم التسجيل الخاص بهم ، ومجال المراجعة الخاص بهم فى جهة الاعتماد الدولية التى تقوم باعتماد الشهادة الممنوحة التى تصدرها الشركة .
- ١٠- الوضع الوظيفى لكل مُراجع .
- ١١- أسماء الأشخاص المخولين بالتوقيع على الشهادات ، وتوقيعاتهم المعتمدة ، وختم الشركة الرسمى .
- ١٢- عناوين المراسلات والبريد الإلكتروني الرسمى .

(المادة الثالثة)

التزامات الشركات المانحة للشهادات

- ١- إقرار بإخطار الهيئة بقائمة أسماء المنشآت الغذائية التى تُقدم لها الشركة خدمة منح الشهادات .
- ٢- تلتزم الشركة بأن تكون عملية منح وإصدار الشهادات طبقاً للاشتراطات والمواصفات الدولية لجهات الاعتماد .
- ٣- تتعهد الشركة وتلتزم بعدم تقديم أى خدمات استشارية أو تأهيل للمنشأة الغذائية التى سوف تقوم بإصدار الشهادة لها .
- ٤- تلتزم الشركة بتقديم ما يثبت أن جميع المراجعين لديها لا يعملون كمستشارين بأى شركة من شركات الصناعات الغذائية المصرية أو الدولية لضمان الحيادية والنزاهة .
- ٥- تلتزم الشركة بتقديم ما يثبت أن جميع المراجعين (الدائمين أو بموجب التعاقد بوقت جزئى) لا يعملون وليسوا أعضاء بأى لجنة من لجان التقييم فى شركات الاعتماد أو المنح الأخرى .
- ٦- تلتزم شركات منح الشهادات بتعيين مُراجع واحد على الأقل فى كل نطاق عمل من أعمالها لمنح الشهادات .
- ٧- تلتزم الشركة بإخطار الهيئة بقائمة أسماء المنشآت الغذائية التى تقدم لها الشركة خدمة منح الشهادات وتقوم بتحديثها بشكل شهرى وإرسالها للهيئة .
- ٨- تلتزم الشركة بالتأكيد على المنشآت الغذائية التى تقدم لها الشركة خدمة منح الشهادات بالالتزام بقواعد الإعلان عن هذه الشهادات كعلامة أو شهادة جودة للمنشآت أو للمنتج الغذائى .

(المادة الرابعة)

دور الهيئة القومية لسلامة الغذاء

- ١- تقوم الهيئة بفحص المستندات المقدمة وإخطار الشركة باستيفائها أو عدم استيفائها لمتطلبات طبقاً لصوابط واشتراطات التسجيل لدى الهيئة .
- ٢- فى حالة استيفاء مستندات الشركة لمتطلبات الهيئة يتم تسجيلها ونشرها بقوائم تسجيل بأسماء الشركات المانحة للشهادات على الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة .
- ٣- فى حالة عدم الاستيفاء لمتطلبات الهيئة ورفض الطلب يكون للشركة حق التظلم أمام لجان التظلمات بالهيئة .
- ٤- تحتفظ الهيئة بالحق فى التحقق بشكل دورى من أنشطة شركات المنح المسجلة لديها والتي تقوم بأنشطة إصدار الشهادات بهدف التقييم ، بشكل دورى معلن أو غير معلن ، ويشمل ذلك زيارات ميدانية لمقر الشركة .
- ٥- تقوم الهيئة بإخطار الشركة المانحة للشهادة فى حالة عدم استيفاء المنشأة الغذائية لاشتراطات السلامة الغذائية ، وتلتزم الشركة المانحة بإخطار الهيئة عن الإجراءات التي اتخذتها تجاه هذه المنشأة الغذائية بشكل فوري .
- ٦- يحق للهيئة إلغاء التسجيل الخاص بالشركة وحذف اسمه من قوائم تسجيل أسماء الشركات المانحة للشهادات على الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة ، ومخاطبة جهات الاعتماد المحلية والدولية فى حالة تكرار عدم الالتزام بالصوابط والاشتراطات المنصوص عليها فى هذه اللائحة والملاحق الصادرة عنها ، ويمكن للشركة توفيق أوضاعها خلال فترة زمنية يتم تحديدها ، وإعادة التقدم بطلب جديد للتسجيل بعد استيفاء متطلبات الهيئة .

(المادة الخامسة)

الالتزامات المالية

- يتم سداد مبلغ ٢٠,٠٠٠ جنيه مصرى (عشرون ألف جنيه مصرى) قيمة رسم التسجيل السنوى لدى الهيئة بإيصال سداد صادر عن الهيئة .

(المادة السادسة)

- مدة التسجيل سنة واحدة ، وتلتزم الشركة باتخاذ إجراءات تجديد شهادة التسجيل قبل انتهاء مدة التسجيل بشهرين على الأقل .

(المادة السابعة)

يحق لرئيس الهيئة إصدار ملاحق لهذا القرار ، أو إدخال أية تعديلات على النماذج المرفقة ، وذلك بقرار من رئيس مجلس إدارة الهيئة .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس مجلس الإدارة

أ. د. حسين منصور



صورة الكترونية لإعلانها عند التناول
المطابق لأبواب الأمانة

مرفق (١)

مجال وأنواع الشهادات الصادرة من الشركات المانحة للشهادات

1- International Organization for Standardization Standards:

ISO 22000 :2018 Food Safety Management Systems : Requirements for any organization in the food chain.

2- British Retail Consortium (BRC) Certification Schemes:

BRC Global Standard for Food Safety.

BRC Global Standard for Storage and Distribution.

BRC Global Standard for Packaging and Packaging Materials.

BRC Global Standard for Agents and Brokers.

3- The Foundation Food Safety System Certification 22000 (FSSC

22000) certification Schemes:

Food Manufacturing.

Retail and Wholesale.

Catering.

Transport and Storage.

Food Packaging Manufacturing.

4- Food Safety Certifiers (FSC) Certification Schemes:

PrimusGFS.

Primus Standard.

Good Manufacturing Practices (GMP) programs.

Harmonized Food Safety Standard.

5- GLOBALG.A.P. Certification for Producers:

GLOBALG.A.P. Chain of Custody Standard (CoC).

GLOBALG.A.P. Harmonized Produce Safety Standard.

GLOBALG.A.P. Crops for Processing (CfP) Standard.

GLOBALG.A.P. Integrated Farm Assurance (IFA) Standard.

6- International Featured Standards (IFS) certification Schemes :

IFS Global Markets HPC.

IFS Food (6.1).

IFS Global Markets Food.

IFS Global Markets Logistics.

IFS PACsecure (1.1).

IFS Broker.

7- Organic Certification Schemes

8- Halal Certification Scheme

9- ServSafe

ServSafe Food Handler Certification.

ServSafe Food Manager Certification.

مرفق (٢)

**نموذج تسجيل بيانات الشركات المانحة للشهادات الدولية
في مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء**

جديد : () تحديث بيانات : () التاريخ :

	الاسم التجاري للشركة/الجهة المانحة المحلية (عربي)
	(إنجليزي)
	عنوان الشركة/الجهة المانحة المحلية
	تاريخ التأسيس
	اسم الشركة/الجهة الأم
	عنوان الشركة/الجهة الأم
	الوضع القانوني للشركة/الجهة المانحة المحلية
	○ مستقل ○ جزء من الشركة/الجهة الأم ○ وكيل/مفوض
	جهة الاعتماد للشركة/الجهة المانحة المحلية
	اسم وصفة المكلف بالاتصال #
	بيانات الاتصال
	أرضى : فاكس : محمول :
	البريد الإلكتروني :

المدير العام ومدير/ مسؤول الجودة بشكل أساسي

بيانات الترخيص والسجل التجاري	
	رقم البطاقة الضريبية
	رقم الرخصة
	رقم السجل التجاري
	الوصف التفصيلي للنشاط كما ورد بالترخيص

أقر أنا الموقع أناه (الاسم) :

أن جميع البيانات الواردة في هذا الطلب والمستندات المرفقة صحيحة وأن أقوم بإخطار الهيئة القومية لسلامة الغذاء بأية تعديلات فيها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ التعديل.

أن تلتزم الشركة باتباع كل ما يصدر من قوانين وقرارات وتشريعات وتعليمات تخصص بمزاولة الاتجار وتداول الغذاء.

ختم المنشأة

التوقيع

مرفق (٣)

**نموذج لنوع ومجال الشهادات الممنوحة
من الشركات المانحة للشهادات الدولية
في مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء**

نوع ومجال الشهادات الممنوحة	سنوات الخبرة	عدد المنشآت أو سلاسل التوريد أو الجهات الحاصلة على الشهادات الممنوحة
ISO 22000 :2018		
BRC Global Standard for Food Safety		
BRC Global Standard for Storage and Distribution		
BRC Global Standard for Packaging and Packaging Materials		
BRC Global Standard for Agents and Brokers		
FSSC 22000 : Food Manufacturing		
FSSC 22000 : Retail and Wholesale		
FSSC 22000 : Catering		
FSSC 22000 : Transport and Storage		
FSSC 22000 : Food Packaging Manufacturing		
FSC-PrimusGFS		
FSC-Primus Standard		
FSC-Good Manufacturing Practices (GMP) programs		
FSC-Harmonized Food Safety Standard		
GLOBALGAP Chain of Custody Standard (CoC)		
GLOBALGAP Harmonized Produce Safety Standard		
GLOBALGAP Crops for Processing (CfP) Standard		

		GLOBALGAP Integrated Farm Assurance (IFA) Standard
		IFS Global Markets HPC
		IFS Food (٦١)
		IFS Global Markets Food
		IFS Global Markets Logistics
		IFS PACsecure (١١)
		IFS Broker
		Organic Certification Schemes
		ServSafe Food Handler Certification
		ServSafe Food Manager Certification
		Halal Certification Scheme
		Certificate of conformity 17020
		Others

أقر أنا الموقع أدناه (الاسم) :

أن جميع البيانات الواردة في هذا الطلب والمستندات المرفقة صحيحة وأن أقوم بإخطار الهيئة القومية لسلامة الغذاء بأية تعديلات فيها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ التعديل.
أن تلتزم الشركة باتباع كل ما يصدر من قوانين وقرارات وتشريعات وتعليمات تختص بمزاولة الاتجار وتداول الغذاء.

ختم المنشأة

التوقيع



مرفق (٤)

**طلب تسجيل الشركات المانحة للشهادات الدولية
فى مجال مطابقة أنظمة إدارة سلامة الغذاء**

السادة / الهيئة القومية لسلامة الغذاء

يرجاء من سيادتكم اتخاذ الإجراءات اللازمة لإتمام تسجيل الشركة/الجهة بالهيئة القومية لسلامة الغذاء ، مع إقرارى بأن جميع الوثائق والمستندات المقدمة والبيانات المحررة بطلب التسجيل مدونة بمعرفتنا وصحيحة وتحت مسؤوليتنا ، ونحن على استعداد لسداد الرسوم المقررة لذلك .

وهذا إقرار منا بذلك وإذا ثبت ما يخالف ذلك أتعرض للمساءلة القانونية ،

اسم الشركة/الجهة :

صاحب/رئيس مجلس إدارة/المدير المسئول/مفوضاً :

التوقيع :

ختم الشركة/الجهة :

التاريخ :